Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

دور الاعلام في تعزيز الاجراءات القانونية (الرقمنة من منظور انثروبولوجي)

أ.د. محمد جميل احمد[١](*) أ.د. حسين علي قيس[٢]
(١) الجامعة المستنصرية / كلية الآداب، بغداد، العراق
(٢) الجامعة المستنصرية / كلية الآداب، بغداد، العراق
(*) الكاتب المسؤول: dr.mohammed@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص
تبين الكتابات التي وردت لتعريف الدور في المعاجم العربية والاجتماعية جاءت لتؤكد جانبه السوسيولوجي. اذ ورد في تعريف لنتون Lintone بانه مجموعة الانماط الثقافية التي ترتبط بمركز معين. وبذلك تتضمن الاتجاهات والقيم والسلوك التي يضعها المجتمع لكل فرد يحتل هذا المركز. وقد ورد مفهوم الدور ايضا في تعريف (غي روشيه) بانه مجموع طرق السلوك التي تطبع في مجتمع معين سلوك الافراد بطابع خاص في ممارسة وظيفة خاصة فالدور الاجتماعي يعبر عن عدد النماذج التي تتجاوزها الاختلافات والتكيفات الفردية وتعمل على توجيه فعل الافراد الذين يحتلون مركزاً معيناً. كما تعد وسائل الاعلام المختلفة من أهم الوسائل التي تسهم في دعم الجانب القانوني في المجتمع من خلال بيان وعرض القضايا القانونية التي تخدم مصلحة المواطنين والتحذير من تجاوز هذه القوانين لما لها من تأثير على حياة المجتمع، لذا أطلق على وسائل الاعلام (السلطة الرابعة). ومن هذا المنطلق سعى البحث لفهم بعض الإجراءات من منظور أنثروبولوجي وتحليل موضوعي للرقمنة التي باتت تشكل جزءاً اساسياً في حياة المجتمع الحالي، وقسم البحث الى ستة محاور، أولها: عناصر البحث وثانيهما: مفهومات ومصطلحات ومنهج البحث وثالثهما: نظرية حراس البوابة (بين الماضي والحاضر)ورابعهما: المحتوى الهابط وانعكاساته على المجتمع وخامسهما: القانون واجراءاته التشريعية والتنفيذية وسادسها الممارسات الانثروبولوجية الرقمية وسابعها النتائج والتوصيات. ومن النتائج التي توصل اليها البحث: هو تفعيل قانون يمنع اي بث رسالة اعلامية لا يكون مقدمها يملك الصلاحية في نشرها مثل نشر معلومة طبية دون ان يكون متخصص في الطب، ومن توصيات البحث: على مجلس النواب العراقي الاضطلاع بمسؤولياته الدستورية والقانونية بسن التشريعات التي تسهم في تعزيز الإجراءات القانونية.

الكلمات المفتاحية: دور ، الاعلام ، الاجراءات القانونية ، الرقمنة

The Role of Media in Promoting Legal Procedures: (Digitalization from an Anthropological Perspective)

Prof. Dr. Mohammed Jameel Ahme [(1)(*)], Prof. Dr. Hussein Ali Qais [(2)]
(1) Al-Mustansiriya University / College of Arts, Baghdad, Iraq
(2) Al-Mustansiriya University / College of Arts, Baghdad, Iraq
(*) Corresponding author: dr.mohammed@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract
The definitions of role found in Arabic and social dictionaries emphasize its sociological aspect. Linton defines it as a set of cultural patterns associated with a particular position. This includes the attitudes, values, and behaviors that society assigns to each individual occupying that position. The concept of role also appears in Guy Rocher's definition. It is defined as the sum of behavioral patterns that

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

characterize the conduct of individuals in a particular society, shaping their behavior in the performance of a specific function. A social role, therefore, represents a set of models that transcend individual differences and adaptations, guiding the actions of individuals occupying a particular position. Furthermore, various media outlets are among the most important means of supporting the legal framework within society. By explaining and presenting legal issues that serve the interests of citizens and warning against violating these laws due to their impact on society, the media has been termed the "Fourth Estate." From this perspective, the research sought to understand certain procedures from an anthropological standpoint and to provide an objective analysis of digitalization. Which has become an essential part of the life of the current society, and the research was divided into six axes, the first of which is: elements of the research, the second is: concepts, terms and research methodology, the third is: the gatekeepers theory (between the past and the present), the fourth is: low-quality content and its repercussions on society, and the fifth is: the law and its legislative and executive procedures. Sixth, Digital anthropological practices, and the seventh section, findings and recommendations. Among the research findings is the need to activate a law prohibiting the dissemination of any media message by someone who lacks the authority to publish it, such as publishing medical information without being a medical professional. One of the research recommendations is that the Iraqi Parliament should undertake this task. With its constitutional and legal responsibilities, it enacts legislation that contributes to strengthening legal procedures.

Keywords: Role, Media, Legal Procedures, Digitalization

المقدمة:

تعد وسائل الاعلام المختلفة من أهم الوسائل التي تسهم في دعم الجانب القانوني في المجتمع من خلال بيان وعرض القضايا القانونية التي تخدم مصلحة المواطنين والتحذير من تجاوز هذه القوانين لما لها من تأثير على حياة المجتمع، لذا أطلق على وسائل الاعلام (السلطة الرابعة) لأنها تمارس نشاطها بعيدًا عن دور السلطة التنفيذية الرسمية في مراقبة الإخطاء والمخالفات التي يقوم بها الكثير من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وبكل مهنية، وبهذا هي تقدم مادة جاهزة للأجهزة الامنية والتنفيذية والقضائية لمتابعة بعض القضايا المتعلقة بحياة المواطنين، ومن ثم يتم التعامل مع الكثير من القضايا بمساعدة وسائل الاعلام، فضلًا عن الجانب التوجيهي الذي يعد عاملا أساسيًا في معرفة المواد القانونية والكشف عن الجرائم الجنائية والإلكترونية التي أصبحت تهدد حياة المجتمع على نحو خطير جدا، لذلك كانت ومازالت وسائل الاعلام تؤدي دورا كبيرا في مساندة الجهود المبذولة من الحكومة في ميادين الحياة المختلفة، وخير دليل على ذلك ما نعيشه اليوم من مشاكل وتجاوزات كبيرة في وسائل الاتصال الحديثة، أسهمت في أحداث خلل واضح في القيم وثوابت المجتمع، الأمر الذي أسس لثقافة وسلوكيات جديدة لا تمت بثقافة المجتمع العراقي والإسلامي والعربي بصلة، مما دفع الأجهزة الحكومية والامنية الى اتخاذ اجراءات شديدة في سبيل ردع المخالفين للأنظمة والقوانين السائدة، كما حصل في إجراءات

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

المحتوى الهابط)الذي اسهم على نحو وأضح وكبير في الحد من الانهيار الأخلاقي والانحرافات السلوكية التي نشاهدها يوميًا والتي اثرت بشكلٍ كبير في عوائلنا، وهذا لم يكن جهدًا عاديًا إنما بجهود كبيرة اشتركت فيها معظم الأجهزة الحكومية والأمنية ذات الصلة، مدعومة بوسائل الاعلام المختلفة التي كانت لها اليد الفاعلة في بيان اهمية هذه الإجراءات وضرورة الالتزام بكل ما هو مقبول ومناسب اجتماعيًا، الأمر الذي يحافظ على وحدة المجتمع، وتبقى وسائل الاعلام الداعم الاول والأساس في تطبيق النظام والإجراءات القانونية، من هذا المنطلق سعى البحث لفهم بعض الإجراءات من منظور أنثروبولوجي وتحليل موضوعي للرقمنة التي باتت تشكل جزءا اساسيا في حياة المجتمع الحالي، وقسم البحث الى ستة محاور، أولها: عناصر البحث وثانيهما: مفهومات ومصطلحات ومنهج البحث وثالثهما: نظرية حراس البوابة (بين الماضي والحاضر) ورابعهما: المحتوى الهابط وانعكاساته على المجتمع وخامسهما: القانون واجراءاته التشريعية والتنفيذية وسادسهما النتائج والتوصيات.

اولا :عناصر البحث:

١- موضوع البحث:

يمثل الأعلام جانبًا مهمًا في المجتمع العراقي، ولاسيما في الآونة الاخيرة بعد عام 2003 والانفتاح الكبير الذي شهده العالم في مجال التكنولوجيا، لقد أولى اساتذة الاتصال والأنثروبولوجيا والاجتماع اهمية كبيرة للدور القانوني الذي تؤديه وسائل الاتصال الجماهيري في المجتمع ، فعده بعضهم نسيجا للمجتمع الانساني برمته، وكلما تدفق الاعلام بين شرايين هذا النسيج كلما زادت فاعلية المجتمع وقدرته على التنبيه . واكد آخرون أن عملية الاتصال لدى المواطن ترسخ شعوره بالانتماء الى وطنه، وإن استغلال هذا الشعور في التنمية ضرورة من ضرورات نجاحها، إلى جانب قيام وسائل الاتصال الجماهيري بنقل التراث من جيل إلى جيل . ولنا ان ندرك في ضوء هذا مبلغ الدور الذي من الممكن أن يؤديه الاتصال الجماهيري في بناء الانسان وتنظيمه في اطار المجتمع الذي يعيش فيه .

مما ينبغي ادراكه، ان وظائف الاتصال الجماهيري لم تتغير على مدى القرون وما حدث هو بروز مستحدثات وهياكل اتصالية جديدة لإشباع تلك الوظائف بشكل واسع من نطاقها وعجل في تلبيتها، وتنحصر تلك الوظائف في حدود الاتجاهات النظرية والتطبيقية على حد سواء ، فمنها ما يتم اشباعهم بطريقة مباشرة ، ومنها ما يتم بطريقه غير مباشرة .

ويبدو للوهلة الأولى اختلاف المهام الاتصالية من مجتمع لأخر ومن فترة لأخرى الا ان واقع الحال ومجرى الابحاث يشير الى انها تصب في ذات القنوات، وقد حددت اربع مهمات عريضة لوسائل الاتصال الجماهيري في كل المجتمعات من ابسطها إلى أعقدها.

وذكر (هارولد لاسويل) ثلاثا من تلك الوظائف، وهي مراقبة البيئة والترابط بين اجزاء المجتمع المختلفة في الاستجابة للبيئة، ونقل التراث الاجتماعي، بينما استخدم (ولبورشرام) اصطلاحات الحارس والمنبر والمعلم، واضاف مهمة رابعة وهي الترفيه. كما اضافة علماء اخرون مهام جديدة دون ان يغيروا في جوهر المهمات الاربع سابقة الذكر، ويتضح من ذلك اتفاق آراء العلماء الى حد كبير بشأن الوظائف والمهام التي يؤديها وسائل الاعلام والاتصال الجماهيري في خدمة المجتمع.

وبهذا حاول البحث التركيز على وظيفة جديدة للإعلام تتعلق بتعزيز الإجراءات القانونية من منظور أنثروبولوجي، وهي محاولة علمية جادة لفهم الواقع الاجتماعي وعلاقته بالقانون وما يترتب عليه انعكاسات تتعلق بطبيعة الوسيلة الاعلامية ومدى الوعي الحاصل.

٢- أهمية البحث:

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

تتمحور أهمية البحث في جانبين أولهما، الجانب النظري: الذي يمكن النظر اليه عن طريق الطروحات النظرية التي توضح وتحلل محاور البحث ضمن الإطار العلمي، للخروج بنتائج دقيقة تتوافق مع متطلبات الدراسات والابحاث الأكاديمية، وثانيهما الجانب التطبيقي او العملي الذي يخص الفائدة التي يمكن تطبيقها في مؤسسات الدولة المختلفة ذات العلاقة ولاسيما إن موضوع البحث يركز ويطرح حالة جديدة في المزاوجة بين دور الأعلام والقانون بطريقة أنثروبولوجية، الأمر الذي يعزز التعاون بين العلوم المختلفة بما يخدم المجتمع.

٣- أهداف البحث:

١-الكشف عن دور الإعلام في تعزيز الإجراءات القانونية .
٢-التعرف على التوجه الإعلامي الذي يؤدى الى حدوث الخرق في والانحرافات المجتمع العراقي.
٣-بيان أهمية القانون ودوره في دعم المجتمع من مخاطر وسائل الاعلام المشبوهة.
٤-فهم طبيعة الرقمنة من منظور انثروبولوجي.

ثانياً- مفهومات ومصطلحات ومنهج البحث:

١. مفهومات ومصطلحات البحث:

أ- الدور:

يبدو ان معظم الكتابات التي وردت لتعريف الدور في المعاجم العربية والاجتماعية جاءت لتؤكد جانبه السوسيولوجي. اذ ورد في تعريف (لنتون Lintone) بانه مجموعة الانماط الثقافية التي ترتبط بمركز معين. وبذلك تتضمن الاتجاهات والقيم والسلوك التي يضعها المجتمع لكل فرد يحتل هذا المركز (النحيجي، ١٩٦٥، صفحة ٨). وقد ورد مفهوم الدور ايضا في تعريف (غي روشيه) بانه مجموع طرق السلوك التي تطبع في مجتمع معين سلوك الافراد بطابع خاص في ممارسة وظيفة خاصة فالدور الاجتماعي يعبر عن عدد النماذج التي تتجاوزها الاختلافات والتكيفات الفردية وتعمل على توجيه فعل الافراد الذين يحتلون مركزاً معيناً (الكبيسي، ١٩٩٦، صفحة ١٢).

و يختلف المفهوم الذي يعنيه الدور من دراسة لأخرى. وذلك يعتمد على اتجاه البحث وبما ان موضوع الدراسة هنا هو مناقشة عمل وسائل الاعلام والرسائل التي تبثها، فالدور هنا هو الوظيفة التي تؤديها الجهة صاحبة الاختصاص اتجاه الوسائل الرقمية في الاعلام سواء كان الاعلام الرسمي المتمثل بالقنوات التلفزيونية المتعددة او الاعلام غير الرسمي المتمثل بمواقع التواصل المتعددة مثل التيك توك وامثالها لما له من تأثير في عمليات التنشئة الاجتماعية.

كما ورد مصطلح الدور في دراسة اخرى ليدل على تمتع الشخص بحقوقه او تحمله مسؤوليات تحتم عليه اداء واجبات مفيدة بحكم اشغاله منزلته (سليم، ١٩٨١، صفحة ٨٢٩). والدور يمثل الجانب الحركي للمنزلة أي هو مجموعة الانمال التي يتوقع من المجتمع من الشخص ان يقوم بها تجاه اشخاص اخرين (ستين و كاجان، ١٩٨٦، صفحة ١٦).

أي ان التعريف هنا يدل على مسؤولية الدولة وبمساعدة الوسائل الاعلامية في الحد من الخروقات غير المنضبطة من قبل الوسائل الاعلامية المتعددة ولا سيما وسائل الاعلام المرئية مثل التلفزيون او وسائل البث الاخرى .

ب- الاعلام:

هو كل ما يبث عن طريق اداة اتصال الكترونية رقمية بصرية، وهي بالتحديد برامج القنوات الفضائية في التلفاز وما يبث من معلومات تعتمد على الرقمنة في مواقع الانترنيت

ج-التعزيز:

التعزيز هو عملية تزيد من احتمالية تكرار سلوك ما في المستقبل عن طريق تقديم مثير إيجابي أو إزالة مثير سلبي بعد حدوث السلوك، يشمل التعزيز الإيجابي إضافة شيء مرغوب فيه، مثل الثناء، بينما يشمل التعزيز السلبي إزالة شيء غير مرغوب فيه، مثل إنهاء عقوبة .يتواجد هذا المفهوم في سياقات نفسية وتربوية وتعلم آلي، ويهدف إلى تقوية سلوكيات معينة وتشجيعها (https://www.google.com/search?q)

د- الاجراءات القانونية:

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

هي الاجراءات التنفيذية التي تفعل طبقا لما ينص عليه القانون العراقي وهو مصطلح عام وواسع منه:(الاجراءات القانونية : للطلاق ، للبيع والشراء ...الى اخره من التفرعات...) والمقصود هنا فقط:
الاجراءات التي تتبع القانون و غير القانونية ولكن لا تخالفه والتي توظف للتعامل مع ما يعد منافيا لطبيعة المجتمع العراقي الاخلاقية والدينية والذي تدخل الرقمنة في صياغة محتواه

ه-الرقمنة:

لا يوجد ما يتعلق بالوسائل الالكترونية الحديثة مصطلح شاع استخدامه مثل الرقمنة والتي جاء الاصل فيها الى ادخال جميع البيانات عن طريق تحويلها الى (٠١) مما سهل الاحتفاظ بها وهي تدخل في جميع جوانب الحياة من خزن الاسماء الى النظم الادارية الى غيرها كثير وما يهم هنا في تعريف الرقمنة هي:
عملية تحويل المعلومات من شكلها التناظري أو التقليدي (مثل الورق والصوت والأشرطة) إلى شكل رقمي يمكن للأجهزة الالكترونية معالجته وتخزينه ومشاركته عن طريق الصورة او الفلم المتحرك (https://holistiquetraining.com/ar/news/understanding-digitization-what-it-is-and-why-it-matters).

هـ- المنظور الانثروبولوجي:

المنظور الأنثروبولوجي هو دراسة شاملة للإنسان ككائن اجتماعي، مع التركيز على تطوره البيولوجي والثقافي في الماضي والحاضر، وفهم العادات والتشابهات والاختلافات بين الشعوب و يعتمد هذا المنظور بشكل كبير على البحث الميداني المباشر في المجتمعات لدراسة الظواهر الاجتماعية والثقافية من منظور شامل (https://www.google.com/search?q)

ثالثا: نظرية حارس ابوابة (بين الماضي والحاضر) :

امام الكم الهائل من الرسائل الاعلامية المرئية والتي لا حصر لها باتت وسائل المنع التشويش وغيرها من وسائل السيطرة الاعلامية لا جدوى منها، فالرسائل الاعلامية اصبحت غير محدده لان الوسيلة بالإضافة الى المرسل ولا يشذ عن هذا المستقبل جميعها لا حدود لها، فالرسائل الاعلامية تخاطب جميع الاعمار من الرضيع الذي ينضر الى الهاتف الى الكهل، والوسائل انتقلت من المحدود مثل المذياع او ما يطلق عليه الراديو الى التابلت و الآيباد والحاسوب وغيرها، وعلى راسها الهاتف النقال، اما المستقبل للرسائل الاعلامية من الناحية الثقافية لا يمكن تصنيفه على وفق وجه ثقافي او ديني او اجتماعي محدد، لذا فان مصطلح حراس البوابة لا يمكن الاستناد عليه باي شكل من الاشكال، فقد تغيرت المفاهيم ودلالاتها فلم يعد مصطلح حارس البوابة يرتبط بالسلطة المتنفذة وسياستها العامة لأنها غير قادرة على منع وصول الرسائل ولا على تغييرها او تبديل اتجاهها، ولم يعد حارس البوابة يمتلك وسائل التشويش الى تؤدي ان انعدام القدرة على فهم المعاني الحقيقية للرسائل الاعلامية، مما يؤدي بالضرورة الى البحث عن بديل وهو هنا يتمثل بالنصوص القانونية والتي تغيب اكثرها في العراق، اذ الى الان لم يناقش المختصون بهذا الشأن بدقه متناهيه العقوبات المترتبة على الجرائم الالكترونية فهي تدخل ضمن القانون العام ولا يوجد قانون خاص لها مثل قانون التقاعد او قانون الاحوال الشخصية او قانون منهج الجنسية العراقية او قانون القاصرين الى اخره من القوانين... ان الخلل في التعامل مع الرسائل الاعلامية تتحمل مسؤوليته الدولة ولا سيما اصحاب الاختصاص، لذا التجا المشرع العراقي في الكثير من القضايا الى ما يطلق عليه التكييف القانوني والتكييف القانوني، وكما هو معلوم او معروف لدى اصحاب الاختصاص انه يوظف في حال غياب النص القانوني الواضح في البث في قضيه قانونيه معينه، والسبب هو غرابة الواقعة او عدم وجودها في المجتمع العراقي من الاساس، فلم تشهد المحاكم العراقية في تاريخها السابق دعوى بسبب قيام احدهم بتصوير اعراض الناس والامثلة هنا كثيره ولا حصر لها، و المشكلة ان المشرع العراقي لم يفهم الى الان ان

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

التكييف القانوني لا يتم تطبيقه على ظواهر اجتماعيه تخضع لتصنيف الظاهرة الاجتماعية، والتي على راس التصنيف صفة ثباتها، وانما على ظاهرة طارئه على المجتمع و ان الخطأ الذي وقع فيه المشرع العراقي هو عدم اصدار قانون واضح المعالم يطلق عليه عنوان قانون وسائل الاعلام او (قانون القنوات التلفزيونية وشبكات البث الرقمي في الانترنيت) يضبط الحدود التي لا يحق لوسائل الاعلام تخطيها، لان هذا النوع من التنظيم تقرره الان قوانين نقابة الصحفيين وما يقترب منها، ولكن في واقع الامر انه موضوعا اخر، وهو يجب ان يكون خاضعا لقوانين العقوبات المترتبة على الخروقات الاعلامية، واذا القينا نظرة ولو بسيطة جدا لما يقدم من خروقات في وسائل الاعلام تستوجب العقوبة القانونية، فان المتتبع بكل تأكيد يتذكر ما قدمه احدى البرامج والتي تسببت في الاساءة الى رئيس احدى العشائر العراقية ولولا النظام العشائري المتشدد في العراق والذي كان السبب في اعتذار مقدمي البرنامج، لتطورت الحادثة بشكل مخيف وهذا يدل على غياب القانون العراقي في محاسبة مقدم البرنامج، وحتى لو وظف التكييف القانوني هنا فان النص في القانون العراقي يكون مبهما نوعا ما، (ليفي، ٢٠١٨، صفحة ٣٣) وفي مقابل غياب القانون في التعامل مع وسائل الاعلام نرى ان وسائل الاعلام لا تترد في بثها ان تنتقص من الاخرين وتسيء لهم بطريقة وصلت الى ذكر الاسماء الصريحة، ولم نسمع او يمر على اذهاننا مصطلح الحق العام (تعريف الحق العام) وهو يطبق في اي تخصص او ظاهر اجتماعيه، يرى المشرع ان للدولة الحق فيه والذي يجب ان يصل الى ما يبث في وسائل الاعلام، لان الحق العام تستطيع تفعيله الدولة في وسائل الاعلام بعده اداة منع للحد من شدة الرسائل الاعلامية غير المسيطر عليها، وعلى ضوئه تتم المعاقبة او الغاء اي برنامج او موقع، لذا فان مصطلح حراس البوابة فقد صفته التي تربطه بالسلطة الحاكمة ومؤسساتها الرسمية، فلا يوجد مطلقا حارس بوابه يستطيع السيطرة على هذه الكم الهائل من الرسائل مع ملاحظة دور المواطن فهو الذي من حقه الاتصال برقم ٩١١ والتبليغ عن اي برنامج اساء للذوق العام، ومن ثم يحال البرنامج الى القضاء وتقدم الدعوى باسم هذا الشخص(المدعي) ان هذا الاجراء وان يعد بسيطا الا انه يعطي اشعارا الى اصحاب المحتوى الهابط على ان يأخذوا بالحسبان ثقافه المجتمع واديانه.

رابعاً: المحتوى الهابط وانعكاساته على المجتمع:

في السبعينات من القرن الماضي قدمت اغنيه تقول كلماتها (تعذبني اكثر وانا احبك اكثر) وقد سببت كلمات هذه الاغنية في حدوث اشكال نفسي واجتماعي لدى المثقفين في حينه، او نستطيع ان نقول عدها البعض على انها مشكلة تخالف طبيعة المجتمع العراقي وتخالف الطبيعة البشرية، اذ انها مثلت نوعا من انواع السادية في التعذيب النفسي اذ انها تمثل سلوكا ساديا اتجاه الذات، واذا دققنا قليلا لراينا ان هذه الكلمات تتبع القواعد النفسية مما يدل على ان المجتمع العراقي في تلك الحقبة من القرن الماضي كان واعيا لخطورة الخطاب الثقافي الموجه الى الجمهور عن طريق وسائل الاعلام، وكان اسم الاغنية (على الميمر) ان هذه المقارنة على الرغم من بساطتها الا انها تدل دلاله واضحة الى وجود فرقا في الوعي لان الباحث اذا تتبع اغاني الكثير من المطربين الان، لا يخفى عليه ان ما يقدم من اغاني تتجاوز الحدود الاخلاقية للمجتمع العراقي وتتجاوز حتى حدود المجتمعات العربية، ووصلت كلمات بعض الاغاني حتى الى الذات الالهية ففي احدى الاغاني العربية تقول كلماتها (خلقك الله وكسر القالب) وهذ النوع من الوصف سبق المحتوى الهابط الذي نراه الان في وسائل الاعلام، وظهور مواقع الانترنت لان المتتبع الى هذه الكلمات في وسائل الاعلام الرقمي يرى ان الكثير من المحتوى الهابط يعد اساسا بنيت عليه وسائل الاعلام الرقمية الحديثة، فالمتتبع لما يقدم من بعض الاغاني يستمع الى كلمات كثيره جدا وكلها تدل دلالة صريحة في المعنى ولا يحتاج البحث هنا لذكر هذه الكلمات لان هذا الاسلوب في الكتابة لا يتوافق مع اسلوب البحث العلمي الموضوعي (عفيفي، العدد ٢١٣، يوليو ٢٠١٨، صفحة ١)، وكذلك لان الكثير منها يمكن تتبعها على شبكات الانترنت والقنوات الفضائية، والبعض من كلمات الاغاني ذات طابع جنسي اباحي دال دلالة صريحة على الصورة المراد نقلها، ولم يتعود المجتمع العراقي على سماعها فثقافة المجتمع العراقي واخلاقه اتجها الى التأويل في التعامل مع الرموز ذات الايحاء الجنسي، و كل اغنية تقدم ويتداولها الناس يجب ان تفسر حتى تفهم، فأغنية (شكل لمي من اروح انكسرت الشيشة) أو كلمات اغنية اللون الغنائي العراقي المسمى (المربع) وكلماتها تقول (والله لطب بالبريج واطلع من البلبولة) وغيرها كثير، والى الان فان الكثير من العراقيين لم ينتبهوا الى ان كلمات هذه الاغاني ذات صورة جنسية، ان مثل هذه المحتويات

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

التي تقدم في وسائل الاعلام اعطت مبررا اخلاقيا على الرغم من عدم وجود التقنية الرقمية آنذاك، في حين اذا انتقلنا الى مواقع التواصل او القنوات الفضائية الاعلامية الرقمية الان، والقينا نظرة على ما يقدمه برنامجا معينا نرى المحتوى لا يتوافق مع التوجه العام للمجتمع العراقي، واذا كانت القنوات الرسمية التي تمثل الدولة العراقية التي تتابعها العوائل صغيرها وكبيرها لا تقدم مثل هذه المحتويات ولا ضرر فيها، نجد الكثير مما يقابلها من المواقع الرقمية الصورية تتجاوز الحدود الاخلاقية ولسنا هنا بصدد البحث في كافة الموقع او تحديد فسما منها لأنها متاحة علي شبكات الانترنيت (بارني، ٢٠١٥، صفحة ٢٢)، وكذلك فان المحتوى الهابط المنتشر على المنصات الرقمية الدلالة فيه لا تحتاج لصحة الاثبات، والمقصود من الحديث هنا يمكن اثباته بكبس الزر على شبكات الانترنت، وعندما نتكلم في هذا الصدد فان الباحث من الخطأ ان يقدم امثلة لأنه يكون حينها قد حصر الرسائل الرقمية في اتجاه محدد، في حين انها في الحقيقة ليس لها حدود فالوسيلة التي توصلنا الى المعلومة الرقمية لا حدود لها، لذا نجد ان البعض منح حتى للطفل وهو مرحلة الزحف وضع اصبعه على التليفون للمشاهدة، مرورا بالمراحل العمرية لتصل الى من بلغ عمره اكثر من ٩٠ سنه، ان المحتوى الهابط لم يظهر عبثا في مواقع التواصل الاجتماعي وانما هو في الحقيقة نتاج افرزته طبيعة المجتمعات العربية والعراق جزء من هذا الافراز فلا غرابة ان نرى في احدى المحاكم ان زوجا كان قد سجل فيلما رقميا سريا لزوجته وهي تمارس علاقه جنسيه مع غيره ويمكن مراجعة الدعاوى التي تقام في المحاكم في هذا الشأن، ان الانعكاس للمحتوى الهابط هو انعكاس للتغير الحاصل في المجتمع، ولكن المشكلة تتعقد كثيرا عند متابعة المحتويات الهابطة التي يراها الافراد من المجتمع العراقي، وهي في حقيقتها ليست محتوى هابط اذا ما قيس على وفق التصنيف الثقافي العالمي، لذلك فان امتنعت بعض القنوات او المواقع عن نشر المحتويات الهابطة، سوف يلتجئ المشاهدون للبحث في مواقع التواصل العالمية التي تبيح هذا النوع من المحتويات، والتي في حقيقتها تتناسب مع اتجاه المجتمعات هناك على انها محتويات واقعية، لأنها تتناسب مع مجتمعاتهم، لذا فان المجتمع العراقي محاصر بالمعلومات الرقمية شاء ام ابا، و المحتوى الهابط الذي تقدمه المواقع الرقمية العراقية يعد مقبولا جدا اذا ما قورن بالمحتويات التي تقدم من قبل الكثير من دول العالم، اي ان هناك هوة ثقافيه ادت الى اننا نعد المحتوى الذي يقدم من بعض الناشرين العراقيين محتوى هابط، في حين ان نفس هذا المحتوى الذي يقدم من قبل الكثير هو يعتبر محتوا متماشيا مع الواقع الذي يعيشونه، لأنه يلائم ثقافه وطبيعة المجتمع، اذا المشكلة ليست في المحتوى الهابط وانما المشكلة في التراكم الثقافي و الاسلامي الذي ورثناه فهو يتحدث عن مجتمعات سبقتنا وعاشت قبل ما يقرب من ١٤٠٠سنه، فالمتتبع للتفاسير والاحاديث النبوية الشريفة يرى انها جميعها كتبت في عصور لا نعلم عنها شيئا، لأننا لم نعيش فيها، وما وصلنا منها وصل نقلا، وهذا النقل قابل للنفي والاثبات ففي علم الحديث على سبيل المثال توجد عدة شرط لصحه الحديث، وفي الزمن المعاصرة تسبب هذا في حدوث الهوة بين التمسك بالفقه الاسلامي الذي يتبع علم الاصول هو سبق ثقافتنا بما يقرب من الف عام، وبين المجتمع المعاصر الذي يختلف اختلافا كبيرا، فلا وجود وئد للبنات ودفنهن احياء، ولا وجود لشراء مجموعه من النساء ويعتبرهن المشتري اماء ولا تنطبق عليهن قواعد الزواج والطلاق الشرعية، فيستطيع الزواج اكثر حتى من ٢٠ امرأة، وقد وصلنا ان احد الخلفاء كان يمتلك اكثر من ١٠٠ جارية (عبدالرحمن، ٢٠١٩، صفحة ٦)

ان ما نشهده الان هو التداخل التقني مع المحتوى الثقافي و هو اطلق عليه الهوة الثقافية، وعندما ظهر هذا المصطلح عن طريق العالم (وليم اوكبرن)، لم يكن للمعلومات الرقمية وجود واما اليوم وامام التطور الرقمي الهائل، فان العراقيون يتعاملون معه بطريقين الاول عن طريق الوسيلة او الاداة التي تصل الى المعلومة وهي الهاتف النقال، وهو يمثل اعلى ما توصلت اليه التكنولوجيا من تطور، وبالمقابل هنالك المحتوى الذي يذهب اليه الفرد العراقي والذي يمثل ثقافه غير محددة وهي خليط من الثقافة العامة و الدينية وثقافة الموروث فلا وجود لثقافة في العراق تخرج من هذه المصادر، يقابلها من الجانب الاخر ثقافه عالمية تتمثل في وجود الثقافة الوافدة، وعلى الرغم من الاخيرة لا تصف الظواهر الاجتماعية في العراق بدقة، الا ان هذه الثقافة تتحدث عن بنى ثقافية جديدة تضع المحلي في مقابل التطور التقني الهائل، ان هذه العلاقة الجديدة ادت بالضرورة الى التداخل الثقافي، ففي الوقت الذي يرى المشاهد العراقي محتوى برازيلي على سبيل المثال (رقصة السامبا) في الشوارع البرازيلية، والتي تؤديها نساء شبه عاريات ومن ثم ينتقل الى محتوى تبثه الوسائل الرقمية الامريكية، عندما

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

يتحول الى محتوى يصف المجتمع الامريكي وهم على سواحل فلوريدا بملابس البحر، والتي يعدها المجتمع العراقي ملابس فاضحة مقارنة مع ثقافته، والنموذجان يمثلان صور لمشاهدة فاضحه بالنسبة للمجتمع العراقي، ولا يمكن تقديم مثل هذا المحتوى في وسائل الاعلام العراقية الا ما ندر في حين ان الوصول اليهما عن طريق وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي يمثل وصولا سهلا، ناهيك عما تقدمه القنوات التي تقدم عروضا اباحية متاحة للجميع، ان قدرة وصول الفرد العراقي لأي موقع يريد ادى بالضرورة الى عد المحتوى الهابط الذي يقدم من قبل العراقيين مقبولا من الناحية الاخلاقية، وهنا تكمن المشكلة فالمحتوى ذو قيم اخلاقية مقبولة عالميا مرفوضة عراقيا والمجتمع العراقي سيكون لا محالة مجبر على قبولها، لان باستطاعته الوصول اليها وقتما شاء، وهذه المشكلة في الحقيقة غير قابله للحل مطلقا بسبب قدره الفرد العراقي في الوصول الى المواقع العالمية.

اذا المشكلة تكمن فيما يعرض من هذه المحتويات من قبل المواقع العراقية في محاولة التقليد الذي نستطيع عده مشكلة معقدة، فمكمن المشكلة هنا ليس ما يقدم او يعرض في المواقع العراقية، وانما الخطورة تكمت في اتجاهين الاول هو ما تم الاشارة اليه اما الثاني فهو المحتوى الرقمي الذين يناقش او يعطي وجهات نضر خطيرة وغير مسؤولة، لأنه يرتبط بالثقافة ارتباطا مباشرا ويرتبط بالدين ايضا، لذلك فان المحتويات الهابطة التي تقدم، تكمن خطورتها اننا نقيس عليها ثقافه المجتمع ودينه، فمن غير المنطقي ان تقدم وسيلة اعلامية احدهم وهو يعطي نصائح طبية خطيرة وهو غير متخصص في الطب او اي تخصص آخر ويجب حينها ان يسأل من قبل القضاء ويحاسب.

خامساً: القانون واجراءاته التشريعية والقانونية:

اذا تتبعنا النصوص القانونية عندها يجب ان نتجه في ثلاث اتجاهات، الاول المجال التشريعي والثاني هو المجال التنفيذي المتمثل بالوزارات في حين ان الثالث هو المجال الرقابي، والاخير لا يمكن حصره في اتجاه محدد اذ ان الكثير من منظمات المجتمع المدني وعلى مدى الدورات النيابية بعد العام ٢٠٠٣ تحضر حالها حال النواب في الجلسات باعتبارها سلطه رقابية، على الرغم من عدم تصنيف اتجاهاتها تصنيفا تاما، ان جلوس ممثلين عن منظمات المجتمع المدني في قاعه مجلس النواب يفرض عليها التزاما بالضوابط النيابية، وهذا الاتجاه يقابله اتجاه اخر وهو الحرية في التوجه، وهو متعدد الا ان ما يهم هنا هو وسائل الاعلام، اذ ان وسائل الاعلام لا تدخل ضمن سلطه مجلس النواب، فهي منفصلة انفصالا تاما عنه، ان مجلس النواب في الحقيقة وعند الرجوع الى بداية العنوان الاخير هو الذي يمثل السلطة التشريعية، اي انه يعد اللبنة الاولى لإصدار القوانين اما السلطة الثانية التي تكون علاقتها مباشره مع القانون هي السلطة التنفيذية، والسلطة التنفيذية هي ما يؤلفه رئيس الوزراء ويمثل مجموعه الوزارات وفي كل وزاره يوجد اتجاه الى القانون بما يتوافق مع ضوابطها الادارية، فالعدل يتبعها القضاء وتتبعها السجون الذي يقضي فيها المحكوم عقوبته، في حين ان وزارة الداخلية لها ايضا توجها وهكذا الى باقي الوزارات، اذا فان السلطة في النهاية تتوزع باتجاهين الاول هو التشريعي والثاني هو التنفيذي (عبدالرحمن، ٢٠١٩، صفحة ١٠)

واذا كانت الوزارات تمثل السلطة التنفيذية يتضح هنا السؤال التالي ما علاقه وسائل الاعلام مع السلطتين التنفيذية من جهة والتشريعية من الجهة الاخرى، فنقول انها لديها القدرة على تعزيز الاجراءات القانونية ولكن ان تعزيز الاجراءات القانونية من قبل وسائل الاعلام لا يدخل دخولا مباشرا على القانون ونصوصه، فلا يستطيع الاعلامي التدخل مطلقا في عمل السلطات التنفيذية ولا يتدخل مطلقا في القرارات التشريعية، التي يتخذها مجلس النواب في جلساته المنعقدة من اجل تعديل او اصدار نص قانون جديد، و المشكلة في وسائل الاعلام ليست في البدايات التي تأسست من اجلها وانما المشكلة هي آنيه، لان بدايات تشكل وسائل الاعلام جميعها بلا استثناء ارتبطت بالنظام السياسي في العراق، في حين اننا هنا نجد ان الاعلام يتوزع على التوجهات السياسية كافة ويمثلها، وهذا ما تفرزه الانتخابات النيابية في كل دورة اذ يتبين ان لكل كتله نيابيه اعلامها الخاص، ومن ثم فان الاعلام في العراق لم يخض تجربه الحياد ابدا، لأنه تم تشكيله بعد عام ٢٠٠٣ واذا قارنا الاعلام في العراق مع دول مثل امريكا، فالمتتبع يرى انها ومنذ ستينات القرن الماضي جاء فيها الاعلام ليمثل

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

توجها جديدا خارج نطاق سلطة الدولة، وعندما نحدد منذ الستينات فنحن هنا نتكلم عن الاعلام المرئي والمسموع المتمثل بالرسائل الاعلامية التي انتشرت بعد اختراع التلفزيون والمذياع اما الصحافة المكتوبة فان ما جاء ينطبق عليها منذ اختراع الكتابة على طريقة (روتنبرغ) اذ جاء الجدل قائما على اعطاء الاعلام حرية في التعبير عن آرائه وتوجهاته، ويوجد فرقا واضحا بين ثقافه الاعلامي في الدول المتقدمة وثقافه الاعلامي في العراق بعد عام اذ نرى ان الاعلام في العراق يشوبه الفوضى وعدم التنظيم، وهي الصفة الغالبة عليه وهذا النقص في فهم الاعلام المرئي يكون مقبولا على اعتبار ان تجربة العراقيين او الصحفيين العراقيين في الاعلام المرئي الحر تجربه لا تتعدى السنوات التي تلت تغيير النظام في العراق، ولكن المشكلة ليست في عدم التنظيم وانما المشكلة اساسها في توزع الاعلام المرئي في العراق على التوجهات السياسية، التي تمثل احزابا او تيارات او غيرها، لذا فان الاعلام هنا يتجه على وفق الضوابط الايديولوجية لهذه التوجهات السياسية في حين ان هناك قاعده ثابته والتي على الاعلام ان يفهمها ويسير باتجاهها، وهي القاعدة العامة اذ ان هذه القاعدة في كل دول العالم بلا استثناء لها حدود معينه لا يحق لها ان تتعداها وهي الحدود التي تعد ضوابط عامه للدولة سواء كانت هذه الضوابط اجتماعيه او دينيه او سياسيه او غيرها والتي تمثل القاعدة الاساسية للثقافة، و المجتمع العراقي واحدا منها، ان المصادر الاساسية في المجتمع العراقي والتي توجه سلوك الافراد والمجتمع يجب ان تمثل المصادر الاساسية لوسائل الاعلام، الا ان الملفت للنظر هو دخول العامل السياسي كمتغير جديد في المنظور الثقافي العراقي، ان العامل الاخير يصنف كونه عاملا منفردا لأنه يحوي في طياته العامل الاجتماعي والمتتبع وببساطه شديده عند النظر الى اللافتات المعلقة من اجل الدعاية الانتخابية، يرى ان كثيرا من المرشحين ركزوا على ذكر اللقب العشائري الذي ينتمون اليه، وهذا خلط بين التوجه السياسي للنائب وبين التوجه الثقافي وبين الاصل الاجتماعي له، ان الخلط في الدعاية السياسية جمع بين المنظور الثقافي والمنظور الديني والمنظور الاجتماعي، لذا فان التوجه السياسي في العراق الان يمثل عقبه كبيرة، سواء كان في اصدار القوانين في مجلس النواب، او في الترشيح للانتخاب، الا ان ما يهمنا هنا هو العلاقة بين وسائل الاعلام وفعاليتها في تعزيز الاجراءات القانونية، ان التوجه السياسي لوسائل الاعلام سواء كانت الفضائيات التي تبث او وسائل الاعلام المتاحة والتي لا حصر لها، يمثل عقبة في تعزيز الاجراءات القانونية، واذا استثنينا القنوات التي تمثل التوجه السياسي للدولة، فأننا امام كم هائل من القنوات الاخرى التي لا تتوانى مطلقا عن محاوله تخريب فهم المواطن للقانون، فلا تتردد اي من وسائل الاعلام غير الرسمية في نشر الوقائع والاحداث امام المواطن على الرغم من خطورة بعضها، وكما هو معروف فان دور وسائل الاعلام غير الرسمية يعزز عمليه الغرس الثقافي في تشويه المنظومة القانونية التي يستمع اليها المواطن عن طريق هذه، والمتتبع بدقه لها يرى ان هناك خلطا بين النصوص القانونية وبين الفعل الجرمي المعروض فيها امام المشاهد، فلا تتردد هذه القنوات في الهجوم غير المباشر و على ان القانون غير قادر على تنظيم المجتمع العراقي، وهذا خطا كبير لان القانون العراقي يعد من القوانين الجيدة في معالجه القضايا الاجتماعية، و وسائل الاعلام المرئي تنقسم الى قسمين، الاول القسم الرسمي الذي يمثل القنوات الرسمية للدولة، والقسم غير الرسمي الذي يمثل التوجهات السياسية، ان هذا الاخير لا يبرز الجوانب القانونية عند عرض الاحداث الا ما ندر، والمتتبع لها لم ير في حال مناقشه الوقائع الجرمية او الجنح او المخالفات، لم ير قناه تذكر النص القانوني الا ما ندر، او ان يكون البرنامج المعروض يختص بالقانون اما عدا ما ذكر، فلا وجود في ما تقدمه هذه القنوات نص قانون يرتبط بالخبر، من اجل مناقشته مناقشه علميه او موضوعية لان المحتوى الذي يعرض، لا يأخذ في حساباته أي اهمية للقانون لأن مناقشة أي موضوع في القنوات يتم لا يتم التأكيد فيه على الجانب الموضوعي وانما يخرج الى القانون بأسلوب فوضوي، و وسائل الاعلام اغلبها يركز على الاجراء فقط دون التركيز على الاصل القانوني لهذا الاجراء، لذلك فان دور القنوات او وسائل الاعلام او التواصل في الربط بين الاجراء القانوني والنص القانون المؤدي اليه مهم جدا في فهم الظواهر، ولكن المتتبع يرى ان ليس من مصلحه التوجه السياسي سواء كان لوسائل الاعلام او سواء كان لوسائل التواصل الاجتماعي دراسة النص القانوني الذي يعزز الاجراء، لان العملية هنا تنتقل من الجريمة على سبيل المثال او الجنح من كونها جريمة او جنحه فردية، الى كونها جنحه سببها المجتمع والدولة، وهذا غير صحيح لان احد الاسباب الرئيسية للخرق القانوني من قبل الافراد هو الجانب الفردي لتوجه الفرد، كونه سبب

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

للجريمة في الكثير من الحالات وليس الاسباب الاجتماعية، وكما هو معلوم لدى اصحاب الاختصاص فان نظريات تفسير الجريمة متعددة، ان عدم الفصل بين الاجراء التنفيذي والاجراء القانوني الذي تركز عليه وسائل الاعلام او وسائل التواصل نستنتج عن طريقه على ان هناك خللا في الدولة العراقية، في حين ان الخلل في الافراد وليس في النظام السياسي للدولة او النظام القانوني، ان دور القنوات هو دور سلبي يؤدي الى تغيب وعي المواطن هذا من جانب و الجانب الاخر لتغييب وعي المواطن وعدم التركيز على العلاقة بين الاجراء والنص القانوني يؤدي الى ان هذه القنوات او مشاهدة مواقع التواصل على انواعها تمثل اداه لخلق ثقافه في المجتمع العراقي ليست ايجابية عن طريق ما يعرض فيها.

ان الخطأ الذي وقع فيه النواب العراقيين في تشريع القوانين، يتمثل في عدم التركيز على مصطلح حديث وهو مصطلح الجرائم المستحدثة، فلم نرى في القانون العراقي نص يتلاءم مع هذا المصطلح، فلم يشرع النواب بعدهم الاساس في تشريع القوانين قانونا تحت بند قانون الجرائم المستحدثة وتحديد سنة اصداره، من اجل عده واحدا من اسس القضاء في العراق، ان الخطأ الكبير في التعامل مع الجرائم المستحدثة جاء مع القاعدة القانونية والتي يطلق عليها التكييف القانوني، ومصدره لا يتعامل مع الظواهر الثابتة، وهذا يدل على وجود خلط من قبل اعضاء مجلس النواب بين الظواهر الاجتماعية والحالات الطارئة، فالتكييف القانوني لا يمكن تطبيقه مطلقا على ظاهره اصبحت تخضع لشروط الظاهرة الاجتماعية، والتي تقع تحت شروط محددة منها التكرار الى اخره من الشروط، و ترك المشرع النص القانوني دون ان يتوسع في مصطلح التكييف القانوني، وهذا خطا كبير اذ ان القوانين في العراق مثل الدستور على سبيل المثال تناقش باستمرار ومن الممكن ان يجدد الدستور كل عشر سنوات، وعلى الرغم من ان المتتبع يرى ان النصوص القانونية منذ صياغة القانون العراقي والى اليوم غير ثابته وتتجدد ضمن حاجات الناس لها، ان القانون في فهمه للجرائم المستحدثة مختلف تماما، لأنها لا علاقه لها بالتكييف القانوني، لأنها الان تعد من الظواهر القانونية، فعندما يتم نشر صور فاضحه لاحد الاشخاص لا يمكن ان يبحث المشرع عن قانون يقترب من هذه الواقعة في الوقت الذي اصبحت ظاهرة وهنا يجب تصنيفها بدقة من اجل اصدار حكما فيها، ان مشكلة وسائل التواصل او وسائل الاعلام، ان الخلل فيها سببه المشرع العراقي في عدم وضع قانون الجرائم المستحدثة ومن غير الممكن ان تدرج هذه الجرائم تحت القانون العراقي الثابت عن طريق تعديل بعض القوانين، لان هذه الظواهر في الحقيقة ليس لها وجود من الاساس في القانون العراقي، ان عدم وضوح الاساس الاجتماعي للظاهرة لا يعطي الحق لنا في ان نعدل القوانين للتعامل معها، وانما يجب ان تصدر لائحة جديده تحت عنوان قانون الجرائم المستحدثة، كما مر ذكره حتى لا يختلط الامر على القضاء وعلى المواطن وعلى المحامي، لان اغلب المحامين يقعون في مشكله ما يسمى ان القانون مطاط، لذا يجب اخراج الاجراءات القانونية على وفق النصوص الثابتة وليس على وفق التكييف، ان هذه النصوص الثابتة من الخطأ ان تدرج تحت بنود القوانين السابقة وانما يجب ان تدرج تحت قانون جديد، حتى يفهم جميع الاطراف القاضي والمدعي والمدعى عليه والمحامي ان القضية المترافع فيها هي قضيه تخضع لقانون الجرائم المستحدثة، حتى لا يقع اللبس فيها، ان الاحداث الكثيرة التي ثبتت والتي كان لوسائل التواصل او الاعلام دورا فيها كثيرة ومتعددة ولا حصر لها، والامثلة متنوعه فقد اثبتت الاحداث استهزاء بعض القنوات ببعض رؤساء العشائر ولا سيما المتوفين من سنين طويلة، الى مشكلة والغريب فيها ان القضاء لم يستطع التعامل معها في حين انها حلت عشائريا وبامتياز، فقد ذهب اعضاء العشيرة وقاموا (بالدكة العشائرية) على مقدم البرنامج مما ادى الى ما يسمى(حول عدهم) وانتهت القضية، اذا هنا نحن امام مشكله كبيره جدا، لان القانون العراقي فيه نصوص واضحه وصريحه توجب العقوبة على من يقوم بسب وشتم احد الاشخاص، وعلى الرغم من كثرة هذه الاحداث التي تعرض في وسائل الاعلام لم نر أي من الاجراءات القانونية، أو أي دور للسلطة التنفيذية فلم يحدث ان قامت بإلقاء القبض على مقدم برامج لأنه تطاول بالسب والشتم على احد الافراد، مع التذكير ان السبب والشتم هنا يخضع للقانون العراقي الثابت في حين انه يجب ان يخرج من القانون الثابت والذي يعد هذه الحالة واحده من الحالات التي يكيف النص القانوني من اجل اصدار حكم فيها، وهو الذي لم يحدث الى الان، في حين اننا لسنا هنا امام ظاهرة طارئة وانما نحن امام جريمة مستحدثه وهذه الجريمة ليست فرديه، وانما اصبحت ظاهره اجتماعيه واضحه لذا لا يمكن وباي شكل من الاشكال ادراجها تحت مصطلح التكييف القانوني وانما يجب ان

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

يصدر نصا قانونيا للتعامل مع هذه الظواهر، لان الظاهرة هنا اختلفت في خطورتها لان الجميع شاهدها (عبدالرحمن، ٢٠١٩، صفحة ٤٠).

ان المهم يكمن في الثقافة العامة للمجتمع العراقي والتي تختلف اختلافا كبيرا عن ثقافات المجتمعات في العالم، فهي لا تبيح ان تسفر المرأة عن جسدها سفورا تاما كما نشاهده على سواحل فلوريدا في امريكا، فلا يمكن رؤيه محتوى من هذا النوع على وسائل التواصل الاجتماعي ولا تتعلق المسالة بقبولنا او رفضنا لهذه الظاهرة، وانما نفهمها على وفق علاقتها بالموروث الثقافي العراقي، ان وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي تعج بالعبارات غير الاخلاقية فيها والتي تسيء الى الذوق العام، في حين اننا عند مراجعتنا الى القانون العراقي نجد ان هنالك نصا في القانون يعاقب كل من اورد لفظا لا اخلاقيا او يسيء للآداب العامة، و لا يمكن ادراج ما يعرض في وسائل التواصل الاجتماعي او القنوات على انه يخضع تحت القانون العراقي الثابت هذا غير صحيح، وانما لوسائل التواصل الاجتماعي قنواتها الخاصة فعندما يساء للذوق العام وتقام دعوى على من اساء، لا تقام تحت ظل القانون العراقي وانما تقام تحت ظل الجرائم المستحدثة، وهناك فرق كبير بين ان يتلفظ فردا بألفاظ تخدش الذوق العام امام ملايين الناس وان يتلفظ به امام اثنين او ثلاثة و امام ما ذكر تتداخل القوانين مع بعضها البعض مما يتسبب في حدوث نوع من اللبس في التعامل مع الظاهرة، فلا تستطيع لا السلطة القضائية ولا السلطة التنفيذية التعامل معها، وعندما نقول السلطة التنفيذية ليس المقصود هنا هي الاحكام التي تطبق بعد اصدار قرار القاضي، وانما المقصود السلطة الاجرائية التي تسبق التنفيذ فالكل، يعرف ان اشهار احدهم سكينا على المارة مع وجود رجال الامن فانهم يلقون القبض عليه، وهو هنا اجراء وليس تنفيذ فهو لا يخضع الى السلطة التنفيذية لأنه لم يصدر فيه قرارا، ان هذه الاجراءات وعلى قدر اهميتها الكبرى، الا اننا نراها معدومة تماما وليست شبه معدومة، فلم يتحرك مركز شرطه مطلقا لإلقاء القبض كأجراء احترازي على اي من مقدمي البرامج الذين اساءوا الى المجتمع، ومن ثم فان هذا الاجراء يوجب رفعه الى القضاء والمتتبع للدعاوى من هذا النوع يرى انها جميعها في الاصل كانت دعاوى تحت سلطة الاجراء، وليست تحد سلطه التنفيذ او سلطه القضاء لان مراحل التنفيذ توجب تسجيل المحضر في مخفر الشرطة ومن ثم رفعه الى القاضي ومن ثم القاضي يتخذ قرارا وبعد القرار تحال القضية الى المحكمة ويستمع القاضي لها ومن ثم يصدر حكما قضائيا، وهنا يأتي دور السلطة التنفيذية فهي القادرة على اتمام تطبيق العقوبة، اذا اين هي الاجراءات القانونية التي تمنع الجرائم في الاعلام و التي تسبق القضاء وتسبق التنفيذ ففي الحقيقة هي معدومة تماما.

سادساً: كيف نمارس الأنثروبولوجيا رقميًا

مرّت دراسة الأنثروبولوجيا الرقمية بعدة مراحل ركّزت مراجعة سابقة على استكشاف المجتمعات الإلكترونية، بينما ركّزت مراجعة لاحقة بشكل أكبر على النهج الإثنوغرافي للوسائط الرقمية، وتناولت مجموعة مُحرّرة أحدث، تنوع مجالات الدراسة، بدءًا من الموقع والسياسة وصولًا إلى الحياة الأسرية، بالإضافة إلى آثارها على النظرية والأنثروبولوجيا بشكل عام. ومع ذلك، يصعب فصل هذا التسلسل عن التطورات في المنهجية، والتي نشأت أيضًا استجابةً للإمكانيات الجديدة التي أتاحتها التقنيات الرقمية، على سبيل المثال، غالبًا ما كانت الإثنوغرافيا تتكوّن من البحث ووصف مكان وزمان محددين، حيث كان الخروج من موقع العمل الميداني يعني نهاية علاقات عالم الأنثروبولوجيا مع مُخبريه. أما مع وسائل التواصل الاجتماعي، فيتوقع علماء الأنثروبولوجيا من يعملون بينهم الحفاظ على تلك العلاقات على الرغم من بُعد المسافة وبعد إتمام الدراسة الإثنوغرافية، مما يُصعّب بالتالي تحديد معالمها (مراياتي، العدد٥٦٤، ٢٠٠٥، الصفحات ١٥٣-١٥٥).

أصبحت الكثير من المصادر الجديده متاحة الآن عبر الإنترنت، ويستبدل العلماء الأنثروبولوجيا بأدوات التسجيل الصوتيه، والقص واللصق من المصادر الرقمية، أو الملفات المشتركة، مع هذه الآليات الجديدة لتسجيل المعلومات وتحليلها، يجب النظر في الإثنوغرافيا الرقمية جنبًا إلى جنب مع إثنوغرافيا العالم الرقمي، قد يكون من المفيد التفكير في هذه التغييرات كجزء من نقاشات منهجية أوسع نطاقًا.

هذا التقييم النقدي للإثنوغرافيا الرقمية يكتسب أهمية متزايدة نظرًا لاعتماد التخصصات الأخرى بشكل متزايد على الإثنوغرافيا كوسيلة لربط دراسة التقنيات الرقمية الجديدة بتقييم عواقبها على السكان. على سبيل المثال، قدمت دراسات العلوم والتكنولوجيا (STS) العديد من الدراسات الإثنوغرافية الثاقبة حول استخدام التقنيات

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086

الرقمية للرعاية تتميز هذه الدراسات بأنها لا تقتصر على المسعفين والمرضى فحسب، بل تشمل أيضًا أشكال العمل الجديدة ، مثل معالجي البيانات، الذين غالبًا ما يكونون أحد العواقب الخفية لهذه التقنيات. وبالتالي، ترتبط هذه الدراسات ارتباطًا وثيقًا بدراسات الأنثروبولوجيا الطبية والأنثروبولوجيا الرقمية.

في مجال الأنثروبولوجيا الرقمية، يُركّز بشكل أكثر تحديدًا على الإثنوغرافيا الافتراضية، حيث يدرس علماء الأنثروبولوجيا العوالم واللقاءات عبر الإنترنت بالإضافة إلى المواقع الميدانية التقليدية، وكان المثال الأبرز على هذا النهج هو دراسة الانثروبولوجي توم بولستورف الإثنوغرافية للعبة الكمبيوتر الإلكترونية " الحياة الثانية"، وهي دراسة احتفظت بالعديد من خصائص الإثنوغرافيا التقليدية، لكنها طُبّقت على عالم إلكتروني بالكامل، يُظهر على سبيل المثال، كيف أن العديد من النزاعات حول ملكية العقارات وبين الجيران عبر الإنترنت تُحاكي تلك المألوفة في السياقات التقليدية غير الإلكترونية (ميلفيل، ١٩٧٤، صفحة ٢٦٤).

يمكن العثور على العديد من الأمثلة في مجتمعات ألعاب إلكترونية كبيرة، قد قدّم العديد من علماء الأنثروبولوجيا المعنيين أمثلة مرجعية حول كيفية الانخراط في دراسات العالم الافتراضي هذه حيث درسوا، بعض القضايا الأخلاقية الصعبة المتعلقة بمراقبة سلوكيات الأشخاص الذين قد لا يعرفهم المرء أو لا يستطيع الحصول على موافقتهم لولا ذلك. سعى آخرون إلى استخدام التكنولوجيا الرقمية لإيجاد توازن بين الواقع الافتراضي والمعزز بما يعكس حياة مُبلّغيهم (Miller، ٢٠٢٣، صفحة ٥٤).

يمكن للتقنيات الرقميه أيضًا أن تُعزز مشاركه علماء الأنثروبولوجيا في نشر مخرجات اعمالهم أنشأ مشروع " لماذا ننشر" مجموعةً من الأشكال القصيرة سهلة المنال، مثل أفلام يوتيوب التي لا تتجاوز مدتها خمس دقائق، وأنشطة وسائل التواصل الاجتماعي، والتدوين، كما يمكن حتى للأبحاث الإثنوغرافية التقليدية أن تحظى بشعبية كبيرة، حيث وصل هذا المشروع تحديدًا إلى نصف مليون عملية تنزيل بحلول عام ٢٠١٨. هذه التطورات في الوصول المجاني تعني أنه يمكن بسهولة أكبر إرجاع الأبحاث الأنثروبولوجية إلى المجتمعات منخفضة الدخل التي غالبًا ما تكون موضوعًا لكثير من أبحاثنا. وينطبق هذا أيضًا على المجلات الأنثروبولوجية الشهيرة.

سابعاً : النتائج و التوصيات:

أ- نتائج البحث:

١- هناك الكثير من لا يملك القدرة والصلاحية للظهور في وسائل الاعلام مثل نشر معلومة طبية دون ان يكون متخصص في الطب.
٢- ان الخلل في التعامل مع الرسائل الاعلامية تتحمل مسؤوليته الدولة ولا سيما اصحاب الاختصاص فقد التجا المشرع العراقي في الكثير من القضايا الى ما يطلق عليه التكييف القانوني
٣- يعد الهاتف النقال الذي يمثل اعلى ما توصلت اليه التكنولوجيا من تطور وهو وسيلة المحتوى الذي يذهب اليه الفرد العراقي وهو يمثل ثقافه غير محددة التي هي خليط من الثقافة الدينية وثقافة الموروث فلا وجود لثقافة في العراق تخرج من هذين المصدرين يقابلها ثقافه عالمية تتمثل في وجود الثقافة الوافد التي تتحدث عن بنى ثقافية جديدة
٤- تركز الأنثروبولوجيا الرقمية بشكل أكثر تحديدًا على الإثنوغرافيا الافتراضية، حيث يدرس علماء الأنثروبولوجيا العوالم واللقاءات عبر الإنترنت بالإضافة إلى المواقع الميدانية التقليدية
٥- لا توجد فروق بين الاعلام التي تبثه القنوات التلفزيونية وارسال الرسائل عن طريق وسائل التواصل.
٦- اتضح من البحث بأنه لا يحق لأي عراقي مهما يمتلك من ثقافة في وسائل الاعلام والتواصل اعطاء اي معلومة دون ذكر الجهة التي اصدرتها سواء كانت افراد ام مؤسسات
٧-

ب- توصيات :

١- ضرورة دعم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للمشاريع البحثية المتخصصة في الدراسات الرقمية كالإعلام والأنثروبولوجيا والاجتماع وغيرها من العلوم.

ISSN:0258-1086

٢- تفعيل العقوبات القانونية على المنشورات التي تتجاوز الحدود المعرفية وتكون هذه العقوبات بشكل تصاعدي ففي المرة الاولى تكون مع وقف التنفيذ والثانية التوقيف لمدة اسبوع والثالثة لمدة شهر وهكذا وحسب ما يراه القانون العراقي
٣- اعطاء فسحة قانونية للقضاء في اصدار الاحكام على وفق ما نشر وشاهده افراد المجتمع وليس على وفق ما يقدمه الاعلامي من وسائل دفاع لان الخالفة ثابتة كونها نشرت في العلام
٤- تفعيل العقوبات القانونية على المنشورات التي تتجاوز الحدود المعرفية وتكون هذه العقوبات بصورة بشكل تصاعدي ففي المرة الاولى تكون مع وقف التنفيذ والثانية التوقيف لمدة اسبوع والثالثة لمدة شهر وهكذا وحسب ما يراه القانون العراقي
٥- اعطاء فسحة قانونية للقضاء في اصدار الاحكام على وفق ما نشر وشاهده افراد المجتمع وليس على وفق ما يقدمه الاعلامي من وسائل دفاع لان الخالفة ثابتة كونها نشرت في العلام
٦- اعطاء الحق العام للدولة العراقية في توجيه الاتهام اذا رأى ان ما نشر يسئ الى الذوق العام
٧- لا توجد فرق بين الاعلام التي تبثه القنوات التلفزيونية وارسال الرسائل عن طريق وسائل التواصل
٨- على مجلس النواب العراقي الاضطلاع بمسؤولياته الدستورية والقانونية بسن التشريعات التي تسهم في تعزيز الإجراءات القانونية.
٩- تقع مسؤولية كبيرة على هيئة الإعلام والاتصالات في دعم البرامج الداعمة للثقافة القانونية، بما يزيد من وعي وثقة المواطنين في المؤسسات الحكومية التنفيذية، وبالتالي حماية المجتمع من التفكك والانحلال الاخلاقي.
١٠- ان من ضروري تعاون معظم الجهات الحكومية ذات العلاقة في تنفيذ الإجراءات القانونية بحق المخالفين للقوانين والتعليمات النافذة في شبكات التواصل الاجتماعي.

Funding
This research received no specific grant from any funding agency in the public, commercial, or not-for-profit sectors

Conflict of Interest
The authors declare that there is no conflict of interest regarding the publication of this paper

Acknowledgments
The authors would like to extend their heartfelt thanks to institution, for the moral support provided during the course of this research. The encouragement and guidance provided by the institution have helped tremendously in completing this research.

References

//:

www.google.com/search?q=%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B2 &rlz=1C1GCEA_enIQ1128IQ1131&%D9%8A%D8%B2 &oq=%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%B2 gs_lcrp=EgZjaHJvbWUyBggAEEUYOTIHCAEQABiABDIHCAIQABiABDIH CAMQABiABDIHCA. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من نبذة باستخدام الذكاء الاصطناعي .

ISSN:0258-1086

Daniel Miller. (٢٠٢٣). *" Digital Anthropology." In The Open Encyclopedia of Anthropology*، (المجلد first edition). (Felix Stein، المحرر) The Cambridge Encyclopedia of Anthropology.

https://holistiquetraining.com/ar/news/understanding-digitization-what-it-is-and-why-it-matters. (بلا تاريخ). *https://holistiquetraining.com/ar/news/understanding-digitization-what-it-is-and-why-it-matters*. تم الاسترداد من https://holistiquetraining.com/ar/news/understanding-digitization-what-it-is-and-why-it-matters.

https://www.google.com/search?q. (بلا تاريخ). *نبذةعن الذكاءالاصطناعي*. تم الاسترداد من https://www.google.com/search?q.

بيير ليفي. (٢٠١٨). *عالمنا الافتراضي، ماهو؟ وما علاقته بالواقع*. (رياض الكحال، المترجمون) المنامة: هيئة البحرين للثقافة والآثار.

تعريف الحق العام. (بلا تاريخ).

جون كوكيز دايان ستين، و جيروم كاجان. (١٩٨٦). *اسس سايكولوجية الطفولة والمراهقة* (المجلد اولى). (احمد عبد العزيز سلامة، المترجمون) الكويت: مكتبة الفلاح.

دان بارني. (٢٠١٥). *المجتمع الشبكي* (المجلد اولى). (ثائر ديب، المحرر، و أنور الجمعاوي، المترجمون) بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

سناء عبد الوهاب الكبيسي. (١٩٩٦). *التنشئة الاجتماعية في رياض الاطفال ، اطروحة دكتوراه*. بغداد: كلية الاداب ، جامعة بغداد.

شاكر مصطفى سليم. (١٩٨١). *قاموس الانثورولوجيا* (المجلد اولى). الكويت.

صالح بن علي بن عبدالرحمن. (٢٠١٩). ، *الأمن الرقمي وحماية المستخدم من مخاطر الانترنيت، رؤية ٢٠٣٠* . الرياض: هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.

عبد الغفار عفيفي. (العدد ٢١٣، يوليو ٢٠١٨). *استراتيجية الردع السيبراني.. التجربة الامريكية، مجلة السياسة الدولية*. القاهرة: مركز الاهرام للدراسات الاستراتيجية.

محمد لبيب النحيجي. (١٩٦٥). *الاسس الاجتماعية للتربية* (المجلد الثانية). القاهرة.

محمد مراياتي. (العدد٥٦٤، ٢٠٠٥). *المحتوى الرقمي العربي*. مجلة العربي: شركة دار السياسة.

هرسكوفيتز ميلفيل. (١٩٧٤). *اسس الأنثروبولوجيا الثقافية*. دمشق: وزارة الثقافة.

Mustansiriyah Journal of Arts
lcjlv2026, Vol. 50, No. 113, PP.1-15
Mustansiriyah University

مجلة آداب المستنصرية، جزء الثاني(مؤتمر)
٢٠٢٦المجلد ٥٠ العدد ١١٣ ص ١-١٥
الجامعة المستنصرية

ISSN:0258-1086